
طلب إصدار قرار رفع 46

يسمح النظام للمنفذ ضده بطلب إصدار قرار رفع 46 في حال توفر الشروط التالية:


- يجب أن تكون حالة الطلب (منتهى) أو (تم التنفيذ)
- يجب ان لا يكون هناك طلب على نفس نوع الخدمة (الاجراء)
 - تم إصدار قرار 46 فعال على الطلب

لتقديم طلب إصدار قرار رفع 46 اتبع الخطوات التالية:


1. بعد الدخول لبوابة ناجز بحساب المستفيد، سوف يستعرض النظام الواجهة الرئيسية "لوحة المعلومات"، انقر على "طلبات التنفيذ" ضمن مقطع التنفيذ كما هو موضح في الشكل التالي




2. في شاشة التنفيذ، انقر على الطلب المراد تقديم الإجراء عليه كمنفذ ضده




3. يجب التأكد من أن قرار 46 قد تم إصداره مسبقا في مراحل الطلب في أعلى الصفحة بالإضافة إلى حالة الطلب هي تم التنفيذ أو منتهي كما هو موضح في الشكل التالي




4. انقر على "طلبات إجراء أخرى" في مقطع إجراءات على الطلب كما هو موضح في الشكل التالي



5. حدد خيار "طلب إصدار قرار رفع 46" من القائمة المنسدلة



6. حدد السبب من القائمة المنسدلة



7. حمل المرفق إن وجد ويجب ألا يتجاوز حجمه 2 ميجابايت، ثم انقر على زر "حفظ وإرسال"



8. سوف تظهر رسالة تأكيد نجاح تقديم الطلب، انقر على زر "مو افق"



الأسئلة الأكثر شيوعا:

في حال تطبيق قرار المادة (46) من قاضي التنفيذ، هل يحق للجهة المختصة إلقاء

القبض؟ أو لا بد من إصدار قرار إلقاء القبض؟ ومتى يتم إصداره؟

متى ما أصدر قاضى التنفيذ أمرًا بحبس المنفذ ضده، فيُحبس من قِبل الجهات المختصة

كم يتسغرق عادة رفع إيقاف الخدمات؟

إذا اثبت لدى دائرة التنفيذ (السداد أو التنازل أو الإمهال أو الصلح...إلخ) فإنة يتم رفع الإجراءات إلكترونياً من قبل الدائرة بشكل مباشر لكل من (المنع من السفر وإيقاف الخدمات والحجز على الحسابات و المنع من التوكيل، والإدراج في سمة، والحبس التنفيذي وغيرها) ويتبقى تنفيذ ذلك إلكترونياً مع الجهة الرابطة

كم يستغرق إصدار قرار 46 ؟

بعد صدور قرار 34 ولم يتبلغ خلال مدة أقصاها 20يوم يتم إرسال رسالة سداد إعلان لطالب التنفيذ، بعد السداد بثلاثة أيام يتم نشر الإعلان، بعد نشر الإعلان بخمسة أيام يتم تطبيق قرار 46 وإذا تأخر أحد الإجراءات السابقة بيومين يمكن لطالب التنفيذ طلب الإعلان في الصحف أو طلب قرار 46 إذا تم نشر الإعلان عبر بوابة ناجز، وبعد نشر الإعلان ب 5 أيام يصدر قرار 46 بحق المنفذ ضده مع العلم بأنه يستغرق 8 أيام من بعد سداد قيمة الإعلان لكي يتم النظر والتنفيذ من قبل الدائرة

ما هو قرار 46 ؟

قرار 46 هو بمثابة العقوبة لمن لم ينفذ بعد قرار 34 خلال المدد المنصوصة نظاما

هل قرار (46) يتم إصداره آليًا أو يجب على طالب التنفيذ مراجعة دائرة التنفيذ؟

في حال تبلغ المنفذ ضده عن طريق (أبشر - محضري الخصوم - التبليغ الحضوري للمحكمة) يتم إصدار قرار (46) بعد مضي خمسة أيام من تبلغ المنفذ ضده، وفي حال تعذر تبلغ المنفذ ضده سوف تصل رسالة لطالب التنفيذ بسداد قيمة فاتورة الإعلان وبعد مضي خمسة أيام من تاريخ النشر يتم إصدار قرار المادة (46) دون الحاجة لمراجعة المحكمة

هل هناك أي إجراء بعد قرار 46؟

يمكن لطالب التنفيذ طلب إصدار أمر حبس تنفيذي على المنفذ ضده إذا ثبتت مماطلته، وللقاضي النظر في الطلب إذا كان يستدعي إصدار أمر الحبس أم لا، وله الرفض والقبول ولمزيد من التفاصيل بشأن الحبس يمكن الرجوع لنظام التنفيذ المادة 83 والتعديلات الجديدة على المادة في الفقرة 2 و 3 و 4